CC BY

قانون الوئام المدني في الجزائر 1995

محمد حسين دويل* سعد توفيق عزيز البزاز **

تأريخ التقديم: 2021/5/23 تأريخ القبول: 2021/6/19

المستخلص:

إنَّ قانون الوئام المدني من المواضيع المميَّزة في تاريخ المغرب العربي بصورة عامة وفي تاريخ الجزائر بصورة خاصة وقد تناوله هذا البحث بكل جوانبه مبتدئًا بمقدمة عن دور الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في إيجاد مخرج وحل ينقذ الجزائر من الأَوضاع الأَمنية المتدهورة، وبين البحث الغاية من قانون الوئام المدني ومرتكزات هذا القانون فضلًا عن ذلك تطرق قانون الوئام المدني إلى مضامينه وهي التي تمثل المرحلة الأُولى منه كما تناول البحث إجراءات تخفيف العقوبات في قانون الوئام المدني ولاسيَّما مدة السجن وعقوبة الإعدام وتناول المبحث تدابير وإجراءات الوضع رهن الإرجاء فضلًا عن تعويض ضحايا العمليات العسكرية كما ركز البحث على أَهداف قانون الوئام المدني، وكان لموقف الأَحزاب السياسية من قانون الوئام المدني حصه كبيرة من المناقشة وانقسام الأَحزاب إلى مؤيد ومعارض لهذا القانون0

إنَّ قانون الوئام المدني الذي أَعلنه الرئيس عبد العزيز بوتفليقة منذ شهر تموز من عام 1999 كانت له نتائج إيجابيَّة على الرغم من عدم توقف العمليات المسلحة واستمرارها في بعض المناطق الجزائرية منها، وحصول استقرار نسبي في الجزائر على الصعيد الأَمني والسياسي وانخفاض ملحوظ وملموس في العمليات العسكرية وكذلك زيادة كبيرة في أَعداد الرافضين للفوضى الأَمنيَّة، وأَعمال العنف التي انهكت البلاد، واستعادة الأَرياف لنشاطها الزراعي بعد رفع الحصار المفروض عليها وقيام الدولة بالإعمار للمناطق التي المدمرة نتيجة للأَعمال العسكرية وإزالة أَبعاد الغطاء السياسي عن حالة العنف التي كانت تشهدها الجزائر منذ عام 1992 وحصول

* طالب ماجستير/قسم التاريخ/كلية الآداب/جامعة الموصل.

** أُستاذ/ قسم التاريخ/كلية الآداب/جامعة الموصل.

الدولة على الشرعية في محاربة أعمال العنف ولاسيَّما بعد أَن رحَّبت الجبهة الإِسلامية للإنقاذ بقانون الوئام المدني وهذا جعل الجماعات المسلحة التي لم تؤيد هذا القانون تفقد غطاءها السياسي الذي كانت تقاتل من أَجله، وتمكين الحكومة الجزائرية من تفكيك عدد من الشبكات التي تقوم بأَعمال العنف وكذلك الاستفادة من العناصر المسلحة التائبة واسترجاع أَسلحتها وقدر عدد المستفيدين من سياسة وقانون الوئام المدني6000 شخص، وعودة الاستقرار إِلى المدن الجزائرية وتخفيف حالة الأَمن فيها وكذلك فتح مراكز الثقافة والشباب التي أَصابها التخريب خلال أَعمال العنف والانفلات الأَمني واستعادة مدينة الجزائر وجهها كعاصمة حقيقة بعد ان نالت منها أَعمال العنف والقتل والتخريب بشكل كبير، أَسهم قانون الوئام المدني وبشكل كبير في التقليل من أَعمال العنف، على الرغم من الإِيجابيات لهذا القانون إِلَّا أَنَّه لم يحقق المصالحة الوطنية التي لم تستبعد احدا من الاطراف كما ولم تقصِ أَحدًا.

الكلمات المفتاحية: الجزائر – قانون الوئام المدني –عبد العزيز بوتفليقة.

المقدمة:

إِنَّ قانون الوئام المدني من المواضيع المميَّزة في تاريخ المغرب العربي بصورة عامة وفي تاريخ الجزائر بصورة خاصة وقد اشتمل البحث على مدخل وثلاثة محاور استعرض المدخل سياسة الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة تجاه الأَزمة الأَمنية في الجزائر وتناول المحور الأَوَّل مضامين قانون الوئام المدني وأَبرز مواده القانونية، أَمَّا المحور الثاني فقد تناول أَهداف القانون وانعكاسات تطبيقه على الوضع الداخلي .في حين تتبع المحور الثالث موقف الأَحزاب السياسية الجزائرية من القانون . كما بين البحث الغاية من قانون الوئام المدني وكذلك مرتكزات هذا القانون فضلا عن ذلك تطرق قانون الوئام المدني إِلى مضامينه وهي التي تمثل المرحلة الاولى منه كما ذكر المبحث اجراءات تخفيف العقوبات في قانون الوئام المدني ولاسيَّما مدة السجن وعقوبة الإِعدام وتناول المبحث تدابير واجراءات الوضع رهن الأَرجاء فضلًا عن تعويض ضحايا العمليات العسكرية كما ركز البحث على أَهداف قانون الوئام المدني،

وكان لموقف الأَحزاب السياسية من قانون الوئام المدني حصه كبيرة من المناقشة وانقسام الأَحزاب إِلى مؤيد ومعارض لهذا القانون0

لقد اعتمد الباحث على الكثير من المصادر في إِنجاز البحث تنوعت بين رسائل الماجستير وأَطاريح الدكتوراه فضلًا عن الكتب العربية والمعربة والبحوث المنشورة في الصحف والمجلات، أَمَّا سبب اختيار البحث هو حب الاطلاع ومعرفة المزيد عن قانون الوئام المدني الذي أَسهم في إِنقاذ الجزائر من الكثير من المشاكل التي كانت تعاني منها الجزائر، أَمَّا أَبرز الصعوبات التي واجهت الباحث فهي قلة المصادر عن هذا الموضوع؛ لأَنَّه معاصر ويحتاج إِلى المزيد من الدراسة.

مدخل:

بعد فوز الرئيس عبد العزيز بوتفليقة([1]) في الانتخابات الرئاسية الجزائرية لعام 1999 وتوليه رئاسة الجمهورية أَعلن في خطابة الأَوَّل أَمام الشعب الجزائري اهتمامه الكبير بالملف الأَمني نظرًا للظروف الصعبة التي تمرُّ بها الجرائر من فوضى أَمنية وحروب داخلية وعزمه على تسوية هذا الملف الأَمني وتحقيق المصالحة الوطنية بين أَبناء الشعب الجزائري وتحقيق الانتعاش الاقتصادي ومن ثُمَّ استعادة ما كانت عليه الجزائر على المستوى الاقليمي والدولي[(2)], أَراد الرئيس عبدالعزيز بوتفليقة إِيجاد حل سياسي ينقذ الجزائر من الأَوضاع الأَمنية المتدهورة والانفلات الأَمني الذي كان سائدًا في داخل البلاد وقد حاول أَن يركِّز على الوسائل القانونية لا

(1)عبد العزيز بو تفليقة:ولد عام 1937 ودخل صفوف جيش التحرير عام 1956 وهو طالب في الثانوية وقد مارس مهناً عديدة ،حيث التحق بهيئة الاركان العامة وقاد جبهة مالي لاحباط محاولة فرنسا تقسيم الجزائر عام 1960، ثم اصبح وزيراً للشباب عام 1962، ثم وزيراً للخارجية عام 1963 واصبح رئيساً للجمهورية عام 1999 .للمزيد ينظر:سعد توفيق عزيز البزاز المشهداني، قضايا مغاربية دراسة في تاريخ اقطار المغرب العربي الحديث والمعاصر،دار نون للطباعة والنشر والتوزيع،(الموصل-2021)ص166.

(2) كفاح عباس رمضان الحمداني ، مستقبل النظام السياسي في المغرب العربي، الجزائر نموذجا، من كتاب النظام السياسي العربي والاقليمي التغيير والاستمرارية، مركز دراسات الاقليمية، سلسلة شؤون اقليمية 26، دار ابن الاثير للطباعة والنشر،(الموصل-2009), ص 104 .

يجاد حلول في التعامل مع الذين يقومون بأعمال العنف وذلك لإعادة السلم والأمن المفقود الذي تسبب في فوضى كبيرة اجتاحت الجزائر وكانت نتيجة هذه الفوضى آلاف من القتلى والجرحى من الطرفين سواء من المسلحين أم من الجيش الجزائري أم من المدنيين الذين وقعوا ضحية هذه الأعمال[1].

لقد تبنَّى الرئيس عبد العزيز بو تفليقة مشروع التفاهم والاتصال مع المجاميع المسلحة ولاسيَّما الجيش الإسلامي للإنقاذ وهو أبرز الفصائل التي كانت تقاتل ضد الجيش الجزائري تطبيقًا لقانون الوئام المدني الَّذي يُعدُّ مكملًا لقانون المصالحة الوطنية الذي أعلنه الرئيس السابق اليامين زروال وبهذا العمل جنب الجزائر خسائر كبيرة بالأرواح وأسهم في انخفاض أعداد القتلى وبذلك تخطى العقبة التي جعلت الخلاف مع قادة الجيش الجزائري بسبب الهدنة التي عقدت في عهد الرئيس اليامين زروال مع الجيش الإسلامي الَّتي كانت من الأسباب المهمة لاستقالته[2].

إنَّ الغاية الأساسية من قانون الوئام المدني الذي ظهر في الجزائر هي استعادة الوحدة الوطنية للبلاد بعد التدهور الأمني وهدفه الأساسي والأبرز بالنسبة للجزائريين هو إيجاد حلول مناسبة للمتورطين بأعمال تخريب أو قتل أو تفجير والذين يرغبون في التوقف عن أعمالهم ونشاطاتهم المسلحة وإعطائهم الفرصة المناسبة في التلاحم والعيش داخل المجتمع الجزائري, لقد سبق قانون الوئام المدني الذي ظهر في عهد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة قانون الرحمة الذي كان له الفضل في إعادة بعض المسلحين إلى الصف الوطني الجزائري إلَّا أنَّ أعمال المسلحين لم تتوقف ولم تقل نشاطاتهم المسلحة وتأزم الوضع الأمني أكثر وأدَّى ذلك إلى التضييق على حياة المدنيين الجزائريين فضلاً عن كثرة وزيادة المطالبات الخارجية بإرسال لجان خارجية دولية للمطالبة بالتحقيق في المجازر التي ارتكبت بالجزائر وقد دخلت الجزائر عام

---

(1)محمد احمد فيصل العبيدي , الحركة الاسلامية والصراع على السلطة في الجزائر 1990-1999، رسالة ماجستير غير منشورة, كلية الآداب (الموصل-2020), ص 129.

(2) محمد تاملت ، الجزائر فوق البركان حقائق واوهام 1988-1999 شهادات الجنرالات ، رؤساء حكومات زعماء احزاب ، شخصيات من الجبهة الاسلامية للإنقاذ ،دار الحكمة (لندن-2003)، ص167.

1998 بعثة الأُمم المتحدة للتقصي والإعلام وهذه الأَوضاع فرضت على الجزائر خيار المصالحة أكثر من أي وقت؛ لأَنَّ قوانين المصالحة السابقة لم تؤد إلى حل الأَزمة الأَمنية التي كانت تعيشها الجزائر وصارت المصالحة الوطنية هي شعار المرشحين الذين شاركوا في انتخابات عام 1999 والهدف الأَساسي من ذلك هو كسب أَصوات المواطنين في الانتخابات[1] ومشروع المصالحة الوطنية الذي توصَّل إليه الرئيس عبد العزيز بوتفليقة مع الجيش الإسلامي ينظم في استفتاء شعبي وإنَّ هذا المشروع يعتمد ويرتكز على ثلاث عناصر أَساسيَّة، وهي:

1-العفو عن المقاتلين الإسلاميين والمتشددين الذين رفعوا السلاح ضد السلطة لكنهم لم يتورطوا في أَعمال الإرهاب والعنف.

2- إحالة كل من يثبت تورطه في أَعمال العنف وإتاحة الفرصة لكل من يعلن استسلامه وتوبته والاستفادة من تخفيض العقوبة.

3- إبقاء الحظر على نشاط الجبهة الإسلاميَّة للإنقاذ وإتاحة الفرصة لقادتها مثل عباس مدني وعلي بلحاج[2] , بممارسة النشاط السياسي سواء في حزب جديد أَم ضمن أَحزاب إسلاميَّة بشرط الالتزام بالدستور والقوانين[3].

إنَّ كل أَطراف الصراع سواء الجيش الجزائري أَم الجيش الإسلامي للإنقاذ أَدركت أَنَّ الحوار والتفاوض بينها هو المخرج الوحيد لإنهاء الصراع الذي امتدَّ

(1) 93. وناس، فاطمه، المصالحة الوطنية كآليه لتحقيق الاستقرار السياسي في الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة قاصدي مرباح ورقه،(الجزائر-2003), ص40,39 .

(2) ولد علي بلحاج في تونس عام 1956 وكان يتيم الاب وتابع دراسته الثانوية في مدينة القبة الجزائرية ثم اصبح امام مسجد السنه في باب الوادي بالجزائر واعتقل بعد ذلك عام 1982 في قضية بو يعلى وحكم عليه خمس سنوات وخرج من السجن عام 1987 وهو احد اعضاء الجبهة الاسلامية للإنقاذ ومن المؤسسين لها مع عباسي مدني وقد اعتقل من جديد عام 1991 وحكمت عليه محكمة البليدة بالسجن لمدة 12 عاما بتهمة التآمر على السلطة للمزيد ينظر: لياس بوكراع، الجزائر الرعب المقدس، تقديم: ارفيه بورج، ترجمة: خليل احمد خليل، دار الفارابي للنشر ،(بيروت-2003م) ، ص19-20 .

(3) الحمداني ، مستقبل النظام السياسي في المغرب العربي ، المصدر السابق ، ص104.

لسنوات الَّذي كبَّد جميع الأَطراف خسائر كبيرة بالأَرواح والممتلكات وعلى ذلك تمت الهدنة مع الجيش الإِسلامي للإنقاذ لكنه لم يوقف العنف والصراع نهائيًا إِلَّا أَنَّه قلل بعض الشيء بالقياس إِلى المراحل السابقة زادت التهدئة أَكثر بعد المصالحة الوطنية في الجزائر[1]ومن أَمثلة التدهور الأَمني والاقتصادي في الجزائر ما يأتي:

1- منذ عام 1998 جرت 861 عملية عنف في الجزائر راح ضحيتها 2870 مواطنًا من المدنيين والعسكريين موزعه بين قتل جماعي وفردي أَو قتل بواسطة أَجهزة مفخخة أَو وضع حواجز مزيفة فضلاً عن هجمات مختلفة ضد العديد من المنشآت الاجتماعية والاقتصادية بهدف النهب والسلب.

2- في عام 1999 بلغ عدد الضحايا من القتلى 1475 شخصًا من مختلف فئات المجتمع الجزائري فضلاً عن 1981 جريحا وكذلك تدمير وتخريب ونهب العديد من المنشآت الاجتماعية والاقتصادية.

أَمَّا تأثير التدهور الأَمني والسياسي على الوضع الداخلي فكان كما يأتي:

1- زيادة عجز الميزانية لعام 2000 أَكثر من 6% من الناتج المحلي الإِجمالي الَّذي يبلغ حوالي 53 مليار دولار، أَمَّا العجز في عام 1999 فقد بلغ أَكثر من88، 2% مليار دولار وفي عام 1998 كانت نسبة العجز9, 3% [2].

إِنَّ من أَبرز الإِنجازات التي حدثت في عهد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بعد تسنمه الرئاسة الجزائرية هو قانون الوئام المدني الذي صدر في 13 /تموز/1999 الَّذي صار مكان قانون الرحمة الذي دخل حيز التنفيذ منذ عام 1995 [3] , وقد عرف الرئيس عبد العزيز بوتفليقة قانون الوئام المدني بأَنَّه الصيغة السياسية للاتفاق الذي

---

(1) مومني زيان ، مظاهر الصراع السياسي بالجزائر وتأثيراته على الديمقراطية 1954 -2004 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة ابي بكر بلقايد -تلمسان ، كلية الآداب والعلوم الانسانية ،(الجزائز-2008) ، ص102.

(2) كربوش احمد، مكانة سياسة المصالح الوطنية في حل لازمة في الجزائر المصدر، رسالة ماجستير غير منشورة ،كلية العلوم السياسية والاعلام، (الجزائر-2012) ص46،45.

(3) الجاسور، ناظم عبد الواحد، الجزائر محنة الدولة ومحنة الاسلام السياسي (دراسة في الصراعات الداخلية وابعادها الاقليمية والدولية)،دار الميسرة للنشر،(عمان-2001), ص 108.

تم التفاوض عليه مع الجيش الإسلامي للإنقاذ[1] إنَّ قانون الوئام المدني كان هدفه تأسيس تدابير توفير حلول مناسبه للأشخاص الذين تورطوا في أَعمال تخريب وقتل في الجزائر منذ بداية أَعمال العنف وتسببوا في التراجع الأَمني الخطير والفوضى السياسية وأَعمال النهب في البلاد والذين يرغبون في التوقف عن نشاطاتهم القتالية وإِعطائهم الفرصة في العودة إِلى الصف الوطني والتفاعل مع المجتمع الجزائري[2] وقد نص قانون الوئام المدني الذي أَصدره الرئيس عبد العزيز بوتفليقة على عفو جزئي أَو عام عن الإِسلاميين الذين لم يتورطوا بجرائم القتل والاغتصاب أَو التسبب في ضرر دائم للبلاد أَو وضع المتفجرات في الأَماكن العامة والذين القوا اسلحتهم وعادوا إِلى الصف الوطني وسلموا أَنفسهم في مُدَّة ستة أَشهر الإِعفاء من المحاكمة أَمَّا الذين ارتكبوا هذه الجرائم فيمكنهم الاستفادة من العقوبات المخففة وكذلك في هذا القانون تستبعد عقوبة الإِعدام أَو السجن المؤبد[3]

لم يدخل هذا القانون حيز التنفيذ بعد إِصداره واشترط الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ان تتم مناقشته في البرلمان وكذلك يعرض للاستفتاء الشعبي وتم إِعادة صياغة هذا القانون من قبل مختصين في البرلمان الجزائري وبما يتلاءم مع الواقع الذي تعاني منه الأَوضاع الداخلية للجزائر[4] وفي 16 /ايلول/1999 ايد الجزائريون قانون الوئام المدني في استفتاء شعبي عام في جميع أَنحاء الجزائر وحصل على نسبة 63، 98% من الأَصوات المشاركة في الاستفتاء وبعد ذلك صادق البرلمان الجزائري على قانون الوئام المدني؛ إِذ صوَّت 288 عضوًا لصالح القانون وامتناع 16 عضواً عن التصويت وبموجب هذا القانون تم إِعلان العفو لمدة ثلاثة شهور على كل من يلقي

---

(1) تلمساني، رشيد، الجزائر في عهد بوتفليقة، الفتنه الاهلية والمصالحة الوطنية، مركز كارينغي للشرق الاوسط، العدد(7)،مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي (واشنطن_ 2008), ص 8.

(2) الطاهر سعود ، "ادوار الجيش في مراحل الانتقال في الجزائر ، سياسات عربية ،العدد (24)، كانون الثاني ،2017 ،ص45

(3)عبدالنور منصوري ،المصالحة الوطنية في الجزائر بين الحل الامني وافق الامن الانساني، دار التنوير، (الجزائر–2013)،ص 155

(4) الجاسور، المصدر السابق، ص108.

السلاح ويعود إلى الصف الوطني وبعد ذلك صدر قرار آخر من الحكومة الجزائرية بتمديد قرار ومن ضمن قانون الوئام المدني إلى 13 /كانون الثاني /2000 [1].

إنَّ مبادرة قانون الوئام المدني قلَّلت كثيرًا من خطر المسلحين الذين كانوا يأخذون من الجبال والمناطق النائية ملاذًا لهم والرئيس عبد العزيز بوتفليقة كان يقول بأنَّ هذه المبادرة كان لها الفضل الكبير والأَبرز في عودة واسترجاع الحكومة الجزائرية لستة الاف قطعة سلاح وكذلك اتفاق مع الجيش الإسلامي للإنقاذ وهذا أَسهم بشكل كبير بتخفيف الأَعمال العسكرية[2]. إنَّ حصيلة قانون الوئام المدني الذي أَصدره الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ومن تاريخ اصداره في 13/تموز/1999 والى 13 /كانون الثاني /2000 كانت نتيجته عودة حوالي من 6000 إلى 6500 مسلح إلى الصف الوطني الجزائري والتوقف عن أَعمالهم العسكرية الموجهة ضد الحكومة الجزائرية والتي ساهمت بشكل كبير في عودة الأَمن والاستقرار, إلَّا أَنَّ الأَعمال العسكرية لم تتوقف بشكل كامل بسبب وجود جماعات عسكرية لم تلتزم بمبادرة الوئام المدني[3]ان قانون الوئام المدني الذي وقعه الرئيس عبد العزيز بوتفليقة يرتكز على أَربعة محاور أَساسيَّة، وهي كما يأتي :

1-التمسك بالدستور الجزائري والاصرار والحرص على تنفيذ القوانين.

2-تعويض أَهالي ضحايا أَعمال العنف.

3-العرفان لجميع المواطنين الذين كان لهم دور في انقاذ البلاد.

4-اعطاء وفسح المجال لعودة كل من ضل الطريق لسبب أَو لآخر.

وبمناسبة الذكرى الخامسة والاربعين لعيد الثورة الجزائرية أَصدر الرئيس عبد العزيز بوتفليقة عفواً عن 6638 سجين من السجون الجزائرية وبذلك انخفضت أَعمال العنف في الجزائر بعد صدور هذا القانون حفز عددا كبيرا من المقاتلين الذين

---

(1) الحمداني ،مستقبل النظام السياسي في المغرب العربي، المصدر السابق، ص104.

(2) بو ضياف، محمد، مستقبل النظام السياسي الجزائري، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية والاعلام (الجزائر – 2018) ، ص45.

(3) بو ضياف، محمد، مستقبل النظام السياسي الجزائري، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية والاعلام (الجزائر – 2018) ، ص228.

كانوا يقاتلون الجيش الجزائري على ترك السلاح و التفاعل مع المجتمع الجزائري والعودة إلى الحياة الطبيعية[1] وقد سمح هذا القانون بإلقاء 6000 مسلح لسلاحهم والنزول من الجبال وهذا أَدَّى إلى تراجع مستوى العنف[2].

إنَّ من ضمن العفو الرئاسي الذي اصدره الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في بداية تشرين الثاني من عام 1999 أَكثر من 167 سجيناً أَقرَّت عليهم أَحكامًا قضائية بالسجن وذلك لقيامهم بأَعمال ونشاطات مسلحة مخالفة للقانون ومرتبطة بالجماعات الإسلامية والتي تتخذ من الجبال والمناطق النائية ملاذًا آمنًا لها, بعيدة عن مراقبة السلطة المركزية وهؤلاء لا تتعدى مُدَّة عقوبتهم أَو المتبقي منها سنة واحدة وأَنَّ هذا العفو يندرج ضمن قانون الوئام المدني الذي يتضمن عفوا موجها إلى الجماعات الإسلامية جزئياً أَو كلياً وخص منهم التائبين الذين يسلمون انفسهم إلى السلطات الحكومية الجزائرية واستثنى العفو الرئاسي اولئك الذين ارتكبوا جرائم خطيرة ضد المجتمع الجزائري مثل القتل أَو الاغتصاب أَو زرعوا المتفجرات في الأَماكن العامة، وقرار العفو يأتي ضمن سلسلة المصالحة التي تبناها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة لإنهاء حالة الاقتتال والعنف التي تشهدها الجزائر من الداخل الَّتي ذهب ضحيتها 100 أَلف مواطن وذلك منذ ظهور أَعمال العنف عام 1992[3].

اولاً: مضامين قانون الوئام المدني:

وهو جزء من سياسة الوئام المدني ويمثل المرحلة الاولى منها وهذا القانون عبارة عن إجراء اتخذه الرئيس عبد العزيز بوتفليقة وصادقه البرلمان الجزائري ويتألف القانون من (43) مادة قانونية مقسمة على ستة فصول، يتضمن الفصل الأَوَّل عدد من الاحكام العامة؛ إذ يتكون من مادتين أَساسيتين أَمَّا الفصل الثاني فإنَّه يفسر تدبير الإعفاءات من المتابعات القانونية وهي التي أَقرتها سياسة الوئام المدني ويتكون

(1) الحمداني ،مستقبل النظام السياسي، المصدر السابق، ص105.

(2) عبدالعزيز، هند احمد، النظام السياسي الجزائري للفترة من1999–2010،رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، (بغداد–2012)، ص241.

(3) الجزائر: (العفو عن الاف السجناء واجماع شعبي على قانون الوئام المدني) نشرة المنظمة العربية لحقوق الانسان، العددين 138–139 ، ايلول –تشرين الاول 1999، ص1.

من ثلاث مواد قانونية، أَمَّا الفصل الثالث فإنَّه يعالج تدبير الوضع رهن(الإرجاء)؛ إذ يتكون من(21) مادة قانونيَّة أَمَّا الفصل الرابع فإنَّه يشرح كيفية الاستفادة من تدبير تخفيف العقوبات ويتكون من ثلاث مواد قانونية وبالنسبة للفصل الخامس من قانون الوئام المدني فإنَّ هذا الفصل يتعلق بالإجراءات القانونية ويشرح أَيضًا كيفية الاستفادة من أَحكام سياسة الوئام المدني وكذلك تركيبة لجان الإرجاء، أَمَّا الفصل السادس والأَخير فهو يتعلق بالأحكام الخاصة ثم يشرح حقوق ضحايا الإرهاب وكذلك الأَحكام المتعلقة بالمنظمات المسلحة التي تقوم بحل نفسها فضلاً عن الفئات التي يطبق عليها هذا القانون بأَثر رجعي ويتكون من ثمانية مواد قانونية[1].

إنَّ الفصل الأَوَّل من قانون الوئام المدني تضمن البحث وإيجاد الحلول المناسبة للمتورطين بأَعمال العنف التي شهدتها الجزائر والذين يريدون التوقف عن هذه الأَعمال ومنحهم الفرصة لذلك ولكي يتحقق هذا الامر يجب على هؤلاء المعنيين أَن يبلغوا السلطات الحكومية المختصة بإيقاف أَعمالهم والمثول أَمامها أَمَّا المادة الثانية من قانون الوئام المدني فقد تضمَّنت تحديد الأَشخاص كلاَ حسب وضعيته وتم شمولهم بهذه الاجراءات[2]، لقد خصص المجلس الشعبي الوطني الجزائري المعني بتطبيق قانون الوئام المدني لهذا القانون تسع جلسات لمناقشة بنوده العامة وتدخل عدد كبير من النواب في وضع ومناقشة هذا القانون، وقد كان عدد النواب الذين شاركوا في عملية التصويت (305) نائباً وكان عدد النواب المصوتين بنعم (288) أَمَّا الباقون فكانوا ممتنعين عن التصويت وفي هذا القانون هناك توضيح للمستفيدين من التدابير والإجراءات فقانون الوئام المدني يتحرك في وظيفتين الاولى إنقاذ الأَشخاص الجزائريين الذين ارتكبوا أَو وقعوا ضحية أَعمال العنف والثانية تحويل الشعب

(1) بن دراح، سميه وفطيمة، اسماء بن الصادق، الانعكاسات السياسية للمصالحة الوطنية واثرها الواقع الاقتصادي بالجزائر(1999-2015)،رسالة ماجستير غير منشوره، جامعة زيان عاشور الحلفة،(الجزائر-2017), ص48.

(2) العبيدي ، المصدر السابق ، ص134.

الجزائري من حالة الا آمن واستقرار إلى حالة الأمن والاستقرار, وقد نص قانون الوئام المدني على عدد من الاجراءات والتدابير وتتضمن[1].

ا- إجراءات التخفيف والاعفاء من المتابعات القانونية:

إنَّ هذه الإجراءات تتطابق مع توجه الحكومة الجزائرية وقناعتها في تسوية الأزمة الأمنية سلميا والاسراع في حلها بعد تلكؤ استمر لأعوام كثيرة ولتأييد الشعب لهذه الاجراءات وهذا يجسد طموح الاندماج في المجتمع الجزائري[2]، إنَّ تخفيف إجراءات العقوبة هو تدبير استثنائي ومحدد قامت به الدولة ضد الذين قاموا بأعمال العنف وتسببوا بأضرار للبلاد، وتخفيف العقوبات يعني تخفيف الحد الأقصى لها ولا توجد مرونة اكثر من ذلك وهذا يعني محاولة الدولة في تحقيق السلام وبدا مرحلة جديدة بعيدة عن العنف والانفلات الأمني وتحقيق الطمأنينة والسلام للمواطنين الذين عانوا كثيرا من التدهور الأمني[3] هذه العقوبات تخفيفها استثنائي مقسمة على (3) من المتورطين والمورطين بأعمال العنف وكذلك الذين لم يقوموا بأعمال عنف[4].

إنَّ هذه الإجراءات والتدابير تشمل الجماعات الذين كانوا ينتمون إلى تنظيمات خارجة عن القانون ومرتبطة بجماعات تثير العنف ولم يرتكبوا جرائم قتل واغتصاب وأعلنوا بكل صراحة عن توبتهم وتضم أيضًا هذه التدابير والإجراءات الأشخاص المالكين على أسلحة ومتفجرات قاموا بتسليمها إلى السلطات الجزائرية وذلك حسب المادة الرابعة من قانون الوئام المدني الجزائري ، ان للمستفيدين من هذه الإجراءات والتدابير أن يتمسكوا بعدد من الالتزامات وذلك حسب المادة الخامسة من القانون وهؤلاء تخفف عنهم العقوبة وفي مقابل ذلك يحرمون من عدد من الحقوق حسب المادة الثامنة من القانون ولمدة عشرة سنوات وهي كالتالي :الحرمان من كافة الحقوق سواء كانت مدنية أو سياسية مثل حق الانتخاب أو الترشيح وكذلك الحرمان

(1) بيلوم ، المصدر السابق، ص77 .

(2) سعود، الطاهر، "ادوار الجيش في مراحل الانتقال في الجزائر، سياسات عربية، العدد (24)، كانون الثاني،2017"، ص46.

(3) بيلوم ، المصدر السابق، ص78-77.

(4) الدهيمي ، المصدر السابق ص230.

من حمل أي وسام سواء كان مدني أَو عسكري[1] أَمَّا إِجراءات التخفيف للعقوبات في قانون الوئام المدني فهي كما يأتي :

1-تخفف عقوبة السجن إِذا كانت عشرة سنوات إِلى ثلاث سنوات.

2-أَمَّا عقوبة الإِعدام أَو الحكم بالمؤبد فإنها تخفف إِلى أَقل من ذلك وقد تصل العقوبة إِلى مدة اقصاها 12عامًا.

3-وبالنسبة للجرائم الأُخرى فإنَّها تخفف حسب القانون إِلى النصف إِنَّ قانون الوئام المدني قد أَكَّد أَن يتبع المعنيين والمشمولين بقرار العفو عدة اجراءات منها ما يأتي:

1- على المعنيين بقرار العفو الحضور أَمام السلطات التي قاموا بتوكيلها وهم رؤساء الدوائر والولاة وغيرهم من الاجهزة الأَمنية.

2- الحضور قبل المدة المحددة وهي ستة أَشهر.

3- على المعنيين بالعفو الاعتراف بالأَعمال التي ارتكبوها وتسليم الاسلحة التي استخدمت في تلك العمليات.

4- إِبلاغ الجهات الأَمنية بتاريخ وقف الأَعمال المسلحة وعدم إِخفاء اية معلومات بهذا الشأن وبأسرع وقت.

5- على المعنيين تسليم ما يملكون من أَسلحة ووثائق تعريفية للسلطات الأَمنية ثم التوقيع من قبل المشمولين بهذه الإِجراءات[2].

ب-تدابير وإِجراءات الوضع رهن الإِرجاء:

ويقصد بالإرجاء التأجيل المؤقت وليس الدائم للمتابعات القانونية وذلك خلال مُدَّة معينة من الزمن وتشرف عليها لجنة الإِرجاء والهدف الاساسي من ذلك هو التأكد من استقامة الشخص والتأكد من عدم عودته إِلى أَعمال العنف وهذا يوضح ان تأجيل المتبعات القانونية يختلف من فئة لأخرى وذلك يجعل العقوبات مخففة حسب المادة التاسعة من قانون الوئام المدني[3] ان الوضع رهن الإِرجاء قسم إِلى حالتين :

---

(1)احمد ، المصدر السابق ، ص84.

(2) العبيدي ، المصدر السابق، ص135-136.

(3) غبار ، المصدر السابق ، ص64.

-الحالة الاولى وتشمل المنتمين إلى منظمات العنف ولم يرتكبوا أعمال عنف.
-الحالة الثانية وتشمل المنتمين إلى منظمات العنف الذين ارتكبوا جرائم عنف من قتل أو اغتصاب أو تفجير[1].

لجان الإرجاء تؤسس في كل ولاية من ولايات الجزائر أي ان عددها (48) لجنة وهذا وفقا للمادة (14) من قانون الوئام المدني اما بالنسبة للتركيبة البشرية لهذه اللجان التابعة للإرجاء فقد أوضحتها المادة (15) من القانون الذي أكد بأنَّ تتكون كل لجنة من هذه اللجان من ستة أعضاء يمثلون سلك الأمن والعدالة فضلاً عن وزارة الداخلية ومن ضمن الستة أعضاء رئيس اللجنة وقد حددت المادة (14) من قانون الوئام المدني صلاحيات لجان الإرجاء وهي كما يأتي:

1- إنَّ لجنة الإرجاء هي صاحبة القرار فيما إذا كان الشخص الذي يرغب من الاستفادة من هذا الإجراء توجد فيه الشروط التي حددتها اللجنة ام لا.
2- إنَّ لجنة الإرجاء هي المكلفة بفرض الإجراءات والقيود لمراقبة الخاضعين طوال مدة الإرجاء والتأكد من صدق التزامهم بالقوانين بعد أحالتهم على الإقامة وغير ذلك من الإجراءات والتدابير التي يخضع لها أي شخص الموضوع رهن الإرجاء.
3- ان لجنة الإرجاء بإمكانها أن توضح للسلطات المحلية مثل الشرطة القضائية وكذلك ممثل الارجاء أي إجراء تراه مناسبًا حتى يستفيد الشخص الخاضع لمراقبة الوضع الأمر رهن قانون الإرجاء.
4- إنَّ لجنة الإرجاء لها صلاحيات ومن ضمنها إلغاء قرار الوضع رهن الإرجاء وذلك أمَّا عن طريق إزالة الإرجاء وذلك لتغير سلوكه نحو الأفضل أي من السلبي إلى الإيجابي وتعاونه مع السلطات المحلية.

(1) الدهيمي، الاخضر عمر، المواد العلمية لندوة دور مؤسسات المجتمع المدني في التصدي للإرهاب، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف المغربية للعلو المهنية، (الجزائر-د ت). رواينية، كمال، "تحرير التجارة الزراعية واثره على التنمية الزراعية في الجزائر، مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر"، العدد(11)، ايار 2007 ، ص229.

5- إنَّ لجنة الإرجاء تعدُّ هي الجهة المخولة والوحيدة التي تمتلك صلاحية تعيين ممثل ومندوب الإرجاء من بين أعضاء الشرطة القضائية وهذا المندوب هو الشخص الوحيد المكلف بتنفيذ قرار الوضع رهن الإرجاء[1].

لقد أَكَّد قانون الوئام المدني على الغاء اية ملاحقة قانونية للأشخاص الذين تحسنت سلوكهم نحو الإيجابي أَمَّا إذا حصل غير ذلك فإنَّ هناك مجموعة من الإجراءات التي حددها قانون الوئام المدني ومن هذه الاجراءات اذا ارتكب الشخص جريمة وهو خاضع لإجراءات الارجاء ولم يعترف بها للدولة وايضا لم يعترف عن اشخاص ارتكبوا أعمال مسلحة ضد الحكومة في هذه الحالة يخرج من دائرة الغاء المتابعة والإرجاء ويطالب بالحق العام بعد أَن تحرك دعوة قضائية ضده وأَيضًا في حالة الهروب من الإجراءات القانونية اثناء مُدَّة الإرجاء وفي الحالتين آنفًا تكون العقوبة شديدة ويستثنى من أي عفو صادر من الحكومة[2].

ج-تعويض ضحايا العمليات العسكرية :

إنَّ التعويض للمتضرر من العمليات العسكرية يجب أَن يكون لضرر أَصابه من هذه العمليات ويشمل التعويض عن الأَضرار المادية التي تقع على الأَشخاص الذين تعرَّضوا لا حداث العنف التي شهدتها الجزائر والضرر المادي قد يكون في الجسم مثل العاهات والجروح والإصابات وقد اكدت المادة الثانية من المرسوم 99 /47 في 13 /شباط /1999 في تحديد الأَضرار الناجمة عن العمليات العسكرية وتتحمل الدولة عن طريق صندوق تعويض ضحايا العمليات العسكرية[3] ومن الفقرات المهمة التي تخص ضحايا العمليات العسكرية والتعويضات المادة 38 الَّتي تنص في حالة تحريك أي من الدعاوي العمومية يحق لضحايا الأَعمال المنصوص عليها في قانون العقوبات المطالبة

(1) بن دراح وبن الصادق ، المصدر السابق، ص50-51

(2) العبيدي ، نفس المصدر ، ص135.

(3) خلفي، عبد الرحمن، "الاطار القانوني لتعويض ضحايا الاعمال الإرهابية"، مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية، مجلد الاول، عدد 12،(العراق – 2017) ، ص178.

بالتعويضات نتيجة للأضرار التي لحقت بهم من أَعمال العنف والسلطة القضائية هي الجهة المسؤولة عن تقدير التعويضات على أَن يكون دفع مبلغ التعويض من السلطة الجزائرية ولها الحق بدعوى الرجوع ضد المدين وهذه المادة الزمت السلطات الجزائرية بأَن تكون هي المسؤولة عن تعويض العائلات التي تضررت من أَعمال العنف تجنبا لأية مشكلة في المستقبل بين العائلات الجزائرية والمسلحين الملاحقين بأَعمال العنف التي تشهدها البلاد[1] أَن تبني الدولة بقرار دفع التعويضات للمتضررين لأَسباب عديدة منها:

1- العمل على تشجيع المسلحين على ترك السلاح والتوبة؛ لأَنَّ الدولة هي التي تتحمل دفع التعويضات للمتضررين وليس المسلحين الذين يريدون تسليم أَنفسهم وأَسلحتهم وهذا يمنح المسلحين الذين ارتكبوا أَعمال عنف وتخريب من دفع أي تعويض .

2- الخوف من الانتقام وحدوث أي مواجهة بين المسلحين التائبين وضحايا أَعمال العنف التي شهدتها البلاد.

3- بما انه لا يمكن تشخيص وتحديد مرتكبي أَعمال العنف في البلاد بدقة وصعوبة تحديد من سيدفع لمن؛ لأَنَّ أَغلب هذه الأَعمال غامضة فالدولة هي التي تتكفل في دفع هذه التعويضات للمتضررين.

4- أَرادت الدولة من تحمل دفع التعويضات لضحايا أَعمال العنف محاولة إِسكاتهم وعدم مطالبتهم بكشف قتلى ذويهم من المسلحين التائبين[2].

ثانياً: أَهداف قانون الوئام المدني:

1-فتح عهد جديد وإِنهاء مُدَّة مظلمة من حياة الدولة الجزائرية.

---

(1) الجزائر: "الجزائر المنظمة تأمل في نجاح خطة السلام" ،نشرة المنظمة العربية لحقوق الانسان ،العددان 136-137 ، تموز-اب 1999 ، ص5.

(2) غبار، خديجه، الاليات السياسية لإدارة الازمه بين الطرح النظري والممارسة العلمية 1999-2015،رسالة ماجستير غير منشوره، جامعة الجيلالي بو نعامه بخميس مليانه،(الجزائر-2015) .، ص65.

2-العمل استعادة الأَمن والنظام؛ لأَنَّ من واجب الحكومة حماية حياة أَفراد الشعب الجزائري وممتلكاتهم.

3-فتح أَبواب التوبة أَمام المتورطين بأَعمال تخريبية أَو إِرهابيَّة وإِيجاد حلول لأَسباب الاضرابات الأَمنية.

4-تطبيق بند الإِعفاء من المتابعة القانونية وتجسيد الإِرادة السياسيَّة الَّتي تسعى بكل قوة للقضاء على بذور الحقد والانتقام.

5-القضاء على منابع الفتنة وهذا يتطلب الحلم والتجاوز عن الأَخطاء وترسيخ قيم التسامح الاصلية داخل المجتمع الجزائري[1].

6-إِحلال السلم في الجزائر وخلق شرعية للنظام السياسي.

7-اعتبار العنف السياسي جريمة جنائية مثل اية جريمة.

8-إِيجاد حل للازمة السياسية والقضاء على العنف عن طريق المصالحة الوطنية الشاملة يشارك فيها كل أَطراف الصراع[2].

وعلى الرغم من صدور قانون الوئام المدني إِلَّا أَنَّه تعرض للانتقاد من عدد من الكتاب الذين وصفوه بأَنَّه صيغه لمنظومة قانونية لخدمة أَطراف مرتبطة بدول أَجنبية لا تسعى لجلب الخير للبلاد، وكذلك وصف الانفلات الأَمني والأَحداث المرعبة منذ استقالة الرئيس الشاذلي بن جديد وعدم الاعتراف بفوز الجبهة الإِسلامية للإِنقاذ على أَنَّه حرب استعمارية القصد منها إِنهاء الشعب الجزائري وإِبادته وبأيد جزائرية من الداخل وان بنود قانون الوئام المدني ليست صحيحه وانما هي مجرد لعبة سياسية اتفق عليها كبار قادة الجيش الجزائري لتضليل الشعب الجزائري والرأي العام الدولي بوجود مصالحة حقيقية في الجزائر، وإِنَّما كان الهدف من القانون هو إِعطاء السلطة السياسية لرئيس فاز في الانتخابات بعد انسحاب كل المرشحين لا سباب غير معروفة, وعلى الرغم من الانتقادات لقانون الوئام المدني إِلَّا أَنَّه لقي ترحيبًا كبيرًا في الداخل من الشعب الجزائري الذي عانى الرعب والخوف في مُدَّة ما بعد عام 1992 وأَنَّ هذا

(1) وناس ،المصدر السابق ، ص41.

(2) غبار ، المصدر السابق ، ص64،63.

القانون لم يقضِ على العنف نهائيًا إلَّا أنَّه خفف من العمليات العسكرية[1] , وكذلك وعلى الرغم من النتائج الإيجابيَّة والنجاح لقانون الوئام المدني مقارنة بنتائج قانون الرحمة الذي أَصدره الرئيس اليامين زروال فإنَّ هناك أَيضًا عددًا من الانتقادات لهذا القانون ومن أَبرزها أَنَّ قانون الرحمة لم يعالج الأَزمة الأَمنية والانفلات الأَمني في صميمها وعمقها كأزمة سياسية بل اكتفى بمعالجة بعض مظاهرها ولاسيَّما الأَمنية؛ إذ تراجعت أَعمال التخريب والقتل، أَمَّا بالنسبة لسياسة الوئام المدني فقد نجحت في تقليل العمل المسلح بشكل كبير وكذلك تمكَّنت الجزائر من استرجاع مكانتها على الصعيد العربي والأَفريقي والدولي والدليل على ذلك أَنَّ معظم السفارات الأُوربيَّة والأَجنبية قد عادت وفتحت أَبوابها وزاد النشاط الدبلوماسي وهذا أَدَّى إلى عودة الاستثمارات الأَجنبية وتحسنت صورة الجزائر على الصعيد الدولي[2].

ثالثاً: موقف الأَحزاب السياسية من قانون الوئام المدني:

إنَّ الأَحزاب السياسيَّة التفت حول نقطة أَساسيَّة محتواها الأَبرز هو أَنَّ المصالحة مطلب لكل الجزائريين[3] الَّتي شهدت التوقيع على قانون الوئام المدني من الرئيس عبد العزيز بوتفليقة وصوت عليه مجلس النواب الجزائري. انقسمت الأَحزاب السياسية الجزائرية إلى قسمين

الأَحزاب المؤيدة لقانون الوئام المدني :

وهي القوى والأَحزاب المؤيدة لانتخاب عبد العزيز بوتفليقة رئيساً للجزائر وهي التي لا تريد تغيير الأَوضاع بعد إقرار قانون الوئام المدني وهذه الأَحزاب تقف إلى جانب السلطة وممثلة في الحكومة ولها أَعضاء ووزراء فيها ومن أَبرز تلك الأَحزاب جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي، حركة المجتمع السلم، حركة النهضة وهناك دعم اخر للرئيس فضلاً عن للأحزاب والشخصيات السياسية جاء

(1) العبيدي ، المصدر السابق، ص132،131.

(2) الطاهر سعود، المصالحة الوطنية في الجزائر: التجربة والمكاسب، سياسات عربية، العدد (34) ، ايلول، 2018 ، ص48.

(3) بوضياف ، المصدر السابق، ص233.

من معظم الجمعيات والمنظمات الدينية أو القانونية ومن اشهرها منظمة أبناء الشهداء وكذلك المنظمة الوطنية للمجاهدين وايضا جاء التأييد من منظمات ضحايا الإرهاب وغيرها من المنظمات التي ساندت هذا القانون.

الأحزاب المعارضة لقانون الوئام المدني:

لقد حصل قانون الوئام المدني على تأييد كبير من الأحزاب والشخصيات السياسية والشارع الجزائري وبنسب كبيرة ولاسيَّما بعد الاستفتاء التي بلغت نسبته اكثر من 98% الا ان هناك من الرافضين والمنتقدين لهذا القانون وذلك لأسباب عديدة ومن أشهر المعارضين لهذا القانون رئيس الحكومة السابق سيد احمد غزالي[1] أمَّا الفئة السياسية التي ترفض قانون الوئام المدني وتعدُّه ناقصًا بسبب إهماله المشكلة الأساسيَّة وليس من حيث المبدأ وعلى رأس الرافضين له فهي لويزة حنون رئيسة حزب العمال ورئيس جبهة القوى الاشتراكية حسين ايت أحمد ومؤسس حزب الوفاء أحمد طالب الابراهيمي [2] .

رحَّبت الجبهة الإسلامية للإنقاذ بقانون الوئام المدني الذي أعلنه الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بعد المصادقة علية ودعت الرئيس إلى بذل كل الجهود من أجل غرس بذور المصالحة الحقيقية بين ابناء الشعب الجزائري والعمل بكل مصداقية على إطلاق سراح جميع المعتقلين والغاء حالة الطوارئ التي تشهدها البلاد وتهيئة المجال لممارسة السياسة وذلك في أجواء تسودها الديمقراطية والانفتاح[3] , وحتى أنَّ عباسي مدني زعيم الجبهة الإسلامية للإنقاذ ومن إقامته الجبرية قد بعث برسالة تأييد

---

(1) ولد في تيغانيف بالجزائر عام 1937 حيث كان عضو لجبهة التحرير الوطني وفي ظل حكم احمد بن بله عين رئيسا لمؤسسة سونطراك في عام1966 ثم دمجت وظائفه مع وزير الطاقة والصناعات البتروكيمياوية وابعد عن السلطة عام 1979 ثم اصبح وزيرا للمالية عام 1988 واصبح رئيس للوزراء في حزيران 1991 وبعد ذلك اصبح سفيرا للجزائر في فرنسا لفترة قصيرة للمزيد ينظر: الجاسور ، المصدر السابق ، ص198,199.

(2) غبار ، المصدر السابق، ص65,66.

(3) العبيدي ، المصدر السابق ، ص132.

إلى الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في 13 /حزيران /1999يعلن فيها دعمه لعملية السلام في الجزائر وحث الجماعات المتشددة إلى الانضمام إلى لاتفاق المصالحة[1].

وقد حدثت اتصالات ومباحثات كبيرة بين الجيش الجزائري والجيش الإسلامي للإنقاذ وذلك في شهر كانون الأوَّل عام 1999 نتج عن هذه الاتصالات والمباحثات اتفاق مكون من سبعة عشر بندًا ومن أبرز هذه البنود:

1. العفو الشامل عن كل الجماعات الإسلامية التي تنضم إلى الهدنة.
2. ضم كل العناصر المقاتلة التي تركت العمل المسلح في الجيش الإسلامي إلى وحداة تابعة للجيش الوطني الجزائري.
3. على أعضاء الجيش الإسلامي للإنقاذ المكوث في مراكز معلومة وتكون تحت إشراف ومتابعة الجيش الوطني.
4. العمل على إطلاق سراح كل أعضاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ وفي مدة لا تتجاوز ثمانية عشر شهرا من تاريخ الاتفاق.
5. اصدار قانون للاتفاق والهدنة حتى تكون تحت غطاء شرعي وقانوني.
6. رفع الحظر عن الجبهة الإسلامية للإنقاذ وكذلك ضمان رجوعها إلى العمل السياسي ولكن بقيادة واسم جديد على وفق ما أقرَّه دستور 1996 .
7. العمل على تعويض كل ضحايا الأعمال المسلحة.

شمل قانون الوئام المدني في عام 2000 العفو عن مجموعات جديدة انضمت إلى الجيش الإسلامي للإنقاذ وفي هذا الاتفاق بلغت أعداد من المسلحين الذين سلموا انفسهم (1166) مسلح من الجيش الإسلامي للإنقاذ و(137) عنصرًا من الجماعات الإسلامية وكان طابع هذا الاتفاق عسكرياً، وهذا الاتفاق بعيدًا عن الجبهة الإسلامية للإنقاذ وفضلاً عن ذلك صدور قرار بالعفو عن (2500) معتقل من الجماعات الإسلامية لم يشاركوا بجرائم القتل والتفجير وهناك أعداد سلَّمت نفسها للسلطات

(1) الجاسور ، المصدر السابق ، ص110.

الجزائرية بلغت (1130) منهم (730) شملهم ذلك قانون العفو[1] وبحلول عام 2000 بدا الأَمن والاستقرار يعود للجزائر[2].

مع أَحداث 11/أَيلول/2001 (الحرب العالمية ضد الإِرهاب) تزامن تطبيق قانون الوئام المدني الذي أَصدره الرئيس عبد العزيز بوتفليقة أَدَّى إِلى تخفيف حدة الانتقادات الخارجية للحكومة الجزائرية وذلك في صراعها مع الإِرهاب وقد حظي ولأول مرة مشروع الرئيس بوتفليقة بالدعم من الشركاء السياسيين والاقتصاديين للجزائر وقوات الأَمن الجزائرية صارت السيطرة لصالحها بعد تسليم المئات من المسلحين أَنفسهم لها[3].

الخاتمة:

إِنَّ قانون الوئام المدني الذي أَعلنه الرئيس عبد العزيز بوتفليقة منذ شهر تموز من عام 1999 كانت له نتائج إِيجابيَّة على الرغم عدم توقف العمليات المسلحة واستمرارها في بعض المناطق الجزائرية ومن أَبرز النتائج:

1-حصول استقرار نسبي في الجزائر على الصعيد الأَمني والسياسي وانخفاض ملحوظ وملموس في العمليات العسكرية وكذلك زيادة كبيرة في أَعداد الرافضين للفوضى الأَمنية وأَعمال العنف التي انهكت البلاد .

2-استعادة الأَرياف لنشاطها الزراعي بعد رفع الحصار المفروض عليها وقيام الدولة بالإعمار للمناطق التي المدمرة نتيجة للأَعمال العسكرية .

3-إِزالة وابعاد الغطاء السياسي عن حالة العنف التي كانت تشهدها الجزائر منذ عام 1992 وحصول الدولة على الشرعية في محاربة أَعمال العنف خصوصا بعد ان

---

(1) العبيدي ، المصدر السابق ، ص134،133.

(2) يوسف محمد الصواني وريكاردو رينيه لاريمونت ،الربيع العربي الانتفاضة والاصلاح والثورة ،ترجمة لطفي زكراوي ، منتدى المعارف ، ط1 ، (بيروت-2013)، ص168.

(3) منصوري ، المصدر السابق، ص154.

رحبت الجبهة الإسلامية للإنقاذ بقانون الوئام المدني وهذا جعل الجماعات المسلحة التي لم لا تؤيد هذا القانون تفقد غطائها السياسي الذي كانت تقاتل من اجله.

4-تمكين الحكومة الجزائرية من تفكيك عدد من الشبكات التي تقوم بأعمال العنف وكذلك الاستفادة من العناصر المسلحة التائبة واسترجاع أسلحتها وقدر عدد المستفيدين من سياسة وقانون الوئام المدني6000 شخص (كما ذكرنا).

5-عودة الاستقرار إلى المدن الجزائرية وتخفيف حالة الأمن فيها وكذلك فتح دور الثقافة والشباب التي أصابها التخريب في أعمال العنف والانفلات الأمني واستعادة مدينة الجزائر وجهها كعاصمة حقيقة بعد ان نالت منها أعمال العنف والقتل والتخريب بشكل كبير.

6- أسهم قانون الوئام المدني وبشكل كبير في التقليل من أعمال العنف.

7- على الرغم من الإيجابيات لهذا القانون إلّا أنّه لم يحقق المصالحة الوطنية التي لم تستبعد أحدًا من الأطراف كما ولم تقصِ أحدًا.

References

1. Kifah Abbas Ramadan Al-Hamdani (2009) **The Future of the Political System in the Maghreb, Algeria as a Model,** from the book The Arab and Regional Political System, Change and Continuity, Center for Regional Studies, Series of Regional Affairs 26, Dar Ibn Al-Atheer for Printing and Publishing, (Mosu), p. 104.

2. Muhammad Ahmed Faisal al-Obeidi (2020) **The Islamic Movement and the Struggle for Power in Algeria 1990-1999**, unpublished master's thesis, College of Arts (Mosul), p. 129.

3. Muhammad Tamalt (2003) Algeria over the Volcano, Facts and Illusions 1988-1999 Testimonies of generals, heads of government, party leaders, personalities from the Islamic Salvation Front, Dar Al-Hikma (London), p. 167.

4. And Nass, Fatima (2003) **National Reconciliation as a Mechanism for Achieving Political Stability in Algeria**, an unpublished master's thesis, Kasdi Merbah Warqa University, (Algeria), pg. 40,39.

5. Moumni Zayan (2008) **Manifestations of the Political Conflict in Algeria and its Effects on Democracy 1954-2004**, unpublished master's thesis, Abi Bakr Belkaid University - Tlemcen, Faculty of Arts and Humanities, (Algeria), p. 102.

6. Karbouch Ahmed (2012) **The Place of the Policy of National Interests in Solving a Crisis in Algeria Source**, unpublished master's thesis, Faculty of Political Science and Information, (Algeria), pp. 45, 46.

7. Al-Jasour, Nazem Abdel-Wahed (2001) **Algeria, the ordeal of the state and the ordeal of political Islam** (a study of internal conflicts and their regional and international dimensions), Al-Maysara Publishing House, (Amman), p. 108.

8. Tlemceni, Rashid (2008) **Algeria in the era of Bouteflika, Civil Strife and National Reconciliation**, Carnegie Middle East Center, Issue (7), Carnegie Endowment for International Peace (Washington): p. 8.

9. Al-Taher Saud (2017) "**The Roles of the Army in the Transitional Stages in Algeria,** Arab Politics, Issue (24), January: p. 45

10. Abdelnour Mansouri (2013) **National Reconciliation in Algeria between the security solution and the agreement of human security**, Dar Al-Tanweer, (Algeria), p. 155

11. Bo Diaf, Mohamed (2018) **The Future of the Algerian Political System**, an unpublished doctoral thesis, Faculty of Political Science and Information (Algeria), p. 45.

12. Abdulaziz, Hind Ahmed (2012) **the Algerian Political System for the Period from 1999-2010**, an unpublished master's thesis, College of Political Science, (Baghdad), p. 241.

13. Bin Darah, Sumayyah and Fatima, Asma Bin Sadiq (2017) **The political repercussions of national reconciliation and its impact on the economic reality in Algeria** (1999-2015), an unpublished master's thesis, Zayan Ashour University, Al-Halaqa, (Algeria-2017), p. 48.

14. Saud, Al-Taher, "**The Roles of the Army in the Transitional Stages in Algeria, Arab Politics**, Issue (24), January 2017," p. 46.

15. Al-Duhaimi, Al-Akhdar Omar, **Scientific Materials for the Symposium on the Role of Civil Society Institutions in Confronting Terrorism**, Center for Studies and Research, Naif Moroccan University for Professional Excellence, (Algeria - DT).

16. Rawaniyeh, Kamal, "**The liberalization of agricultural trade and its impact on agricultural development in Algeria**, Journal of Human Sciences, Mohamed Kheidar University," Issue (11), May 2007, p. 229.

17. Khalfi, Abdul Rahman (2017) "**The Legal Framework for Compensating Victims of Terrorist Acts,**" Anbar University Journal of Legal and Political Sciences, Volume I, No. 12, (Iraq), p. 178.

18. Ghbar, Khadija, **Political Mechanisms for Crisis Management between Theoretical Discourse and Scientific Practice** 1999-2015, unpublished master's thesis, Al-Jilani Bou Naama University, Khamis Miliana, (Algeria-2015)., p.65.

Civil Harmony Law in Algeria 1995

Mohamed Hussein Doyle*

Saad Tawfiq Aziz Al-Bazzaz**

Abstract

The Civil Harmony Law is one of the important topics in the history of the Maghreb in general and in the history of Algeria in particular. This research has dealt with it in all its aspects, beginning with an introduction to the role of President Abdelaziz Bouteflika in finding a way out and a solution that saves Algeria from the deteriorating security situation, and between the study the purpose of the Civil Harmony Law The research showed the foundations of this law, in addition to that, the Civil Harmony Law dealt with its contents, which represent the first phase of it. The topic also mentioned procedures for reducing penalties in the Civil Harmony Law, especially the term of imprisonment and the death penalty.

* **Master Student/History Department/College of Arts/Mosul University.**

** **Prof/History Department/College of Arts/Mosul University.**

The discussion dealt with measures and procedures for the postponement situation as well as compensation for victims of military operations as it focused Research on the objectives of the Civil Harmony Law. The position of political parties towards the Civil Harmony Law had a large share of discussion, and the parties divided into supporters and opponents of this law.

The Civil Harmony Law announced by President Abdelaziz Bouteflika since July 1999 had positive results despite the non-stop and continuation of armed operations in some Algerian regions, including relative stability in Algeria at the security and political level, a marked and significant decrease in military operations, as well as a significant increase. In preparing those who reject the security chaos and acts of violence that have exhausted the country, the restoration of the countryside to its agricultural activity after the lifting of the siege imposed on it, and the state's reconstruction of the areas destroyed as a result of military actions. Removing and removing the political cover from the state of violence that Algeria has been witnessing since 1992 and the state's obtaining of legitimacy in fighting acts of violence, especially after the FIS welcomed the Civil Harmony Law, and this made the armed groups that did not support this law lose their political cover that they were fighting for Enabling the Algerian government to dismantle a number of networks that carry out acts of violence, as well as making use of repentant armed elements and retrieving their weapons. The number of beneficiaries of the civil harmony policy and law was estimated at 6000 people, returning stability to Algerian cities and reducing the state of security in them, as well as opening the role of culture and youth that were affected by sabotage during the work. Violence and insecurity, and the regaining of the city of Algiers, its face as a true capital, after it was severely affected by acts of violence, killing and sabotage. The Civil Harmony Law greatly contributed to reducing acts of violence, despite the advantages of this law, but it did not achieve national reconciliation that did not exclude any of the parties from the parties nor did it exclude anyone.

Key words: Algeria - Civil Harmony Law - Abdelaziz Bouteflika**.**